

إفاضة العوائد

[92] وفيه ان الطاهر من الآية بقرينة تعدية الايمان في الفقرة الثانية باللام: أن
ا □ تعالى مدح نبيه صلى ا □ عليه وآله بحسن المعاشرة مع المؤمن، بقبول قوله فيما ينفعه
ولا يضر غيره، لا بتصديق قول المؤمن مطلقا، بمعنى ترتيب جميع الآثار كما هو المقصود. وهذا
هو المراد من التصديق في قول الامام عليه السلام (فان شهد عندك خمسون قسامة أنه قال قولا،
وقا لم اقله فصدقه وكذبهم). واما السنة فاخبار كثيرة، (43) إلا أن صحة التمسك بها تبتنى
على تواترها، إما لفظا واما معنى وإما اجمالا، بمعنى العلم بصدور بعضها عن الامام عليه
السلام والا لما امكن التمسك بها على حجة اخبار الآحاد، والا ولان وإن كانا مفقودين، إلا أن
الاخير ليس قابلا للانكار كما لا يخفى على من لاحظ الاخبار الواردة في هذا الباب. وعلى هذا
يجب الاخذ باخصها مضمونا، لكونه القدر المتيقن من بينها. وحينئذ لو نهض ما هو القدر
المتيقن على حجة ما عداه، لوجب الاخذ به، كما أن الامر كذلك، فان في الاخبار ما هو جامع
لشرايط الحجة. ويدل على حجة خبر الثقة. وعليك بمراجعتها، حتى تجد صدق ما ادعينا.
ولكن المتيقن من مدلول ما هو القدر المتيقن حجة الخبر الموثوق الصدور من جهة الوثوق
بصدق الراوى، دون الجهات الخارجية. نعم لو تم بناء العقلاء الذى يتكلم فيه بعد ذلك
انشاء ا □، لدل على حجة كل خبر تطمئن النفس بصدوره من أي جهة كان. (واما الاجماع)
فتقريره من وجوه: (43) الانصاف أن تتبع في الاخبار يورث الاطمينان - ان لم يورث القطع -
بحجة خبر الثقة، وان شئت فراجع مظانها.
